

عن تنفيذ توصيات الوحدة^(٢٨)، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢٩)،

وإذ تعرب عن تقديرها لوحدة التفتيش المشتركة للتدابير المتخذة فيما يتعلق بتحسين أساليبها في البرمجة وزيادة إنتاجيتها وتعزيز أدائها،

وإذ تشدد على أهمية النظر من الناحية الموضوعية في الوقت المناسب في تقارير وحدة التفتيش المشتركة من جانب الدول الأعضاء والمنظمات المشاركة، ولا سيما المنظمات التي أجري التفتيش فيما يتعلق بها،

وإذ تؤكد الحاجة إلى أن تعزز المنظمات المشاركة في منظومة الأمم المتحدة كفاءة إدارتها وشفافيتها وتنسيقها،

وإذ تؤكد من جديد النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة، هيئة التفتيش والتقييم والتحقيق المستقلة الوحيدة على نطاق المنظومة،

وإذ تسلّم بالحاجة إلى تقديم موارد كافية لوحدة التفتيش المشتركة لتمكينها من الاضطلاع بمهامها،

١ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير وحدة التفتيش المشتركة عن أنشطتها خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣^(٣٠) وبرنامج عملها لعام ١٩٩٣^(٣١) وبتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات الوحدة^(٣٢)؛

٢ - تطلب إلى وحدة التفتيش المشتركة أن تدرس بعناية جميع المشاكل الناشئة خلال مرحلة انطلاق عمليات حفظ السلم؛

٣ - تلاحظ مع التقدير جهود وحدة التفتيش المشتركة الرامية إلى تحسين أساليبها في البرمجة، ونتاجها وجودة عملها، وتطلب منها أن تواصل جهودها من أجل الامتثال للتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣٣)، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة؛

٤ - تدعو وحدة التفتيش المشتركة، إلى زيادة التركيز، في برامج عملها المقبلة، على التفتيش والتقييم لضمان استخدام الأموال على الوجه الأمثل لكي يتسنى

٢٢٠/٤٨ - تحسين الحالة المالية في الأمم المتحدة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢١٥/٤٧ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٣٤) والتوصيات ذات الصلة الواردة في تقريره A/48/565 و Corr.1،

وإذ تسلّم بالحاجة إلى إجراء حوار مستمر على الصعيد الحكومي الدولي لتحليل الحلول الممكنة لتحسين الحالة المالية في المنظمة،

١ - تؤكد من جديد التزام الدول الأعضاء بدفع الاشتراكات المقررة فوراً وبالكامل؛

٢ - تسلّم بأن عدم دفع الاشتراكات المقررة بالكامل وفي موعدها أضر وما زال يضر بمقدرة المنظمة على تنفيذ أنشطتها بفعالية؛

٣ - تقرر مواصلة النظر في هذا البند، وفي جملة أمور من بينها، التقارير السالفة الذكر، في دورتها الثامنة والأربعين المستأنفة.

الجلسة العامة ٨٧

٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣

٢٢١/٤٨ - وحدة التفتيش المشتركة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة، ولا سيما القرار ٢٠١/٤٧ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، والمقرر ٤٤٦/٤٦ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١،

وقد نظرت في التقارير السنوية لوحدة التفتيش المشتركة عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩١^(٣٥) والفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٢^(٣٦)، والفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣^(٣٧) وبرامج عملها عن الفترات ذات الصلة^(٣٨)، فضلاً عن تقارير الأمين العام

الاختيار، مع إيلاء الاعتبار الواجب لمبدأ التوزيع الجغرافي العادل^(٣٧)؛

١٢ - تطلب إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشاركة القيام، دون الإخلال بالمادة ٢٠ من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة، بالنظر في تزويد الوحدة بموارد خارجة عن الميزانية وأموال لدعم البرنامجي من أجل الاضطلاع بأنشطة تفتيش وتقييم وتحقيق محددة في المجالات المرتبطة بتلك الموارد؛

١٣ - تطلب إلى الأمين العام ووحدة التفتيش المشتركة دراسة الوسائل التي يمكن عن طريقها للوحدة تعزيز عمليات التفتيش والتقييم التي تقوم بها لمجالات محددة من الأنشطة من قبيل عمليات حفظ السلم، وتقديم المساعدة الانسانية، والأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، والمسائل التقنية والمالية، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين؛

١٤ - تطلب إلى هيئات ادارة جميع المنظمات والبرامج المشاركة، عند النظر في تقارير وحدة التفتيش المشتركة، ولاسيما التقارير التي تترتب عليها آثار مالية، إبقاء الوحدة على علم بالأمر؛

١٥ - تقرر أن تبقي قيد الاستعراض بعض مقترحات وحدة التفتيش المشتركة الواردة في الفقرة ٤٠ من تقريرها السنوي^(٣٨)؛

١٦ - تلاحظ برنامج العمل الأولي لوحدة التفتيش المشتركة للفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ وما بعدها^(٣٩).

الجلسة العامة ٨٧

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

٢٢٢/٤٨ - خطة المؤتمرات

ألف

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير لجنة المؤتمرات^(٣٤)،

وإذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة، بما فيها القرارات ٢٢٢/٤٣ باء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر

تعزيز كفاءة الأداء الاداري والمالي لمنظومة الأمم المتحدة؛

٥ - تطلب إلى وحدة التفتيش المشتركة أن تضمن تقاريرها، عند الاقتضاء، المعلومات المتعلقة بالآثار المالية المقدرة أو الوفورات التي يمكن تحقيقها من التكاليف نتيجة لتنفيذ التوصيات الواردة في هذه التقارير؛

٦ - تطلب إلى وحدة التفتيش المشتركة متابعة تنفيذ توصياتها وإدراج المعلومات ذات الصلة بانتظام في تقاريرها السنوية؛

٧ - تدعو أيضا وحدة التفتيش المشتركة إلى الاحتفاظ بعلاقة وثيقة مع لجنة البرنامج والتنسيق، ولجنة الخدمة المدنية الدولية، واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية، ومجلس مراجعي الحسابات، وفريق مراجعي الحسابات الخارجيين، والمنظمات والهيئات في منظومة الأمم المتحدة لكي يتسنى ضمان الاضطلاع بقدر أكبر من التنسيق الأكثر فعالية من حيث التكلفة لأنشطة كل منها فيما يتعلق بتعزيز كفاءة الادارة وزيادة المساءلة والشفافية في الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات المشاركة؛

٨ - تطلب إلى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشاركة زيادة جهودهم لإعداد تعليقات تفصيلية في الوقت المناسب على تقارير وحدة التفتيش المشتركة وضمان قيام هيئات الادارة في منظماتهم بالنظر في هذه التقارير؛

٩ - تطلب إلى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشاركة المعنية ضمان تنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي وافقت عليها هيئات الادارة لهذه المنظمات وتقديم تقارير عن ذلك؛

١٠ - تسلم بالحاجة إلى زيادة مساهمة وحدة التفتيش المشتركة في تحقيق كفاءة الادارة وشفافيتها في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة؛

١١ - تطلب إلى الأمين العام، أخذا في اعتباره تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية، أن يدرج في التقرير المطلوب في مقررها ٤٥٤/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ والذي سيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين مقترحات تتعلق بإجراءات اختيار المفتشين، بغية تحسين عملية